

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٥٥ لسنة ٢٠٠٤

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية كوبر نيكل
بمناسبة العيد الرابع للمجلس القومي للمرأة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية كوبر نيكل فئة العشرين قرشاً والعشرة قروش
بمناسبة الاحتفال بالعيد الرابع للمجلس القومي للمرأة حسب النماذج المرفقة وبالفئات
والأعداد والمواصفات الآتية :

أولاً - عملة كوبر نيكل فئة العشرين قرشاً :

التركيب الكيميائي :

٧٥٪ (خمسة وسبعون في المائة) نحاس .

٢٥٪ (خمسة وعشرون في المائة) نيكل .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي (إثنان في المائة) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

الوزن : ٦ جم (سته جرامات) .

والفرق المسموح به في الوزن (ثلاثة في المائة) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٢٧ مم (سبعة وعشرون ملليمترًا) .

العدد : ٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة) قطعة .

ثانياً - عملة كوبر نيكل فئة العشرة قروش :

التركيب الكيميائى :

٧٥٪ (خمسة وسبعون فى المائة) نحاس .

٢٥٪ (خمسة وعشرون فى المائة) نيكل .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى (إثنان فى المائة) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

الوزن : ٤,٥ جم (أربعة جرامات ونصف) .

والفرق المسموح به فى الوزن (ثلاثة فى المائة) بالزيادة أو النقص من وزن القطعة .

القطر : ٢٥ مم (خمسة وعشرون ملليمترًا) .

العدد : ٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملات المشار إليها فى المادة السابقة على الوجه الآتى :

قطعة كوبر نيكل فئة العشرين قرشاً ٢,٤٥ جنيهاً .

قطعة كوبر نيكل فئة العشرة قروش ٢ جتية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ المحرم سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق أول مارس سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد





